رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 2

سقط منها الجنين لم يتخلق فما حكم الدم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة انه سقط منها جنين لم يتخلق. فما حكم هذا الدم؟ الحمد لله المتقرر عند العلماء ان الجنين اذا لم يتخلق فانما يخرج - 00:00:00

بعده من الدم يعتبر دم فساد لا يترتب عليه شيء من احكام دم الحيض مطلقا. فلا يمنع هذا الدم لا صوما ولا صلاة ولا وطأ واما اذا كان الذي القته المرأة من الجنين قد تخلق بمعنى انه تبين رأسه تبينت يداه - 00:00:20

رجلاه فان الدم الذي يخرج بعد هذا الاسقاط لهذا الجنين المتخلق يعتبر نفاسا. والمتقرر عند العلماء ان احكام النفاس هي بعينها احكام الحيض. وبما ان المرأة قد ذكرت بان الجنين الذي اسقطته لم يظهر - 00:00:44

فيه شيء من تخليق الانسان فتعتبر الدم الذي يخرج بعده دم فساد ولها في هذه الحالة ان تصوم حتى وان كان ينزل منها هذا الدم والله اعلم - 00:01:04